

834 هل أخذ أموال على العمالة بالخارج جائز أم لا؟ وهل يدخل

في باب الربا؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

يقول السائل ان بعض الناس يأتي بعمالة من الخارج ويطلقهم يعملون ويأخذ عليهم نهاية كل شهر مالا معين فهل هذا يدخل في باب

الربا؟ وهل هذه المعاملة جائزة؟ لا يجوز لا ما يجوز - [00:00:00](#)

تجيبه من حاجة بس على حسب ما قررت مقر ولاة الامور ولا يغير صدر قرار العلماء انه لا يجب استقدامهم الا على الطريقة التي

قررها ولي الامر ولا يجيب سيء عمله يأخذ منه فلوس لا اذا كان له حاجة يأخذ يعمل عنده بأجور معينة - [00:00:12](#)

ثم يعيدهم الى بلادهم اذا لو انتهج الام او طابت نفسه منه. اما ان يأتيهم ليأخذوا منهم فلوس لا ما امشي قالوا هذا يفضي الى

استجلاب من يضر ولا ينفع - [00:00:30](#)

واستقدام العمال الكفرة لا يجوز لهذه الجزيرة يراد يستقدم يستقدم عمال مسلمين يختارهم. هو او وكيله من الناس الطيبين بعض

المسلمين ايضا قد يكون اسما بلا حقيقة فالواجب ان يختار الناس الطيبين حتى يستقدمهم - [00:00:43](#)

لما يكون صار لا لا يستخدمه لا هو ولا وكيله النبي اوصى باخراج الكفار من هذه الجزيرة وان ليس فيها دينان عليه الصلاة والسلام فلا

يستقدم للجزيرة ان يكون كفر الا اذا جاءوا لبيع سلعة او تجارة ويرجعون - [00:01:01](#)

او للظرورة التي يراها ولي الامر ضرورة لا بد منها ثم يرجع الى بلاده. هم - [00:01:19](#)